

نشرة الصحافة




اليوم: الإثنين

التاريخ: ٢٠٢٣-٢-٦

رداً على سؤال للنائبة عالية الخالد وزير الإعلام: 121 إحالة إلى النيابة لوسائل إعلام خلال شهرين

فهد الشمرى

أكد وزير الإعلام والثقافة وزير الدولة لشؤون الشباب عبدالرحمن المطيري أن وزارة الإعلام تقدمت بـ 121 مذكرة إحالة إلى المستشار النائب العام لتدريك الدعوى الجزائية ضد أفراد أو وسائل إعلامية، طبقاً لمواد المخالفة وما تراه النيابة العامة من مواد اتهام وقيود ووصف للجريمة المرتكبة، لكي تقوم النيابة العامة برفع قضية أو الحفظ بحسب ما ترى.



عالية الخالد



في الفترة
من 1 سبتمبر
إلى 1 نوفمبر 2022

بين المطيري في رده على سؤال وجهته النائبة عالية الخالد أن مجموع مذكرات الإحالة للصحف الورقية بلغ عددها صحيفتين، ومجموع مذكرات الإحالة للقنوات الفضائية المرئية والمسموعة بلغ عددها 29 إحالة، بينما بلغ مجموع مذكرات الإحالة للحسابات الإلكترونية 90 إحالة، وذلك من 2022/9/1 إلى 2022/11/1.

وأوضح المطيري أن وزارة الإعلام ممثلة في قطاع الصحافة والنشر والمطبوعات لم تتقدم برفع قضايا على أفراد أو وسائل إعلامية، وإنما تتقدم بمذكرة إحالة إلى المستشار النائب العام لاتخاذ كل ما يلزم من إجراءات لتحريك الدعوى الجزائية ضد المسؤول، طبقاً لمواد المخالفة وما تراه النيابة العامة من مواد اتهام وقيود ووصف للجريمة المرتكبة، وفي الأخير تقوم النيابة العامة برفع قضية أو الحفظ بحسب ما ترى.

وقال المطيري إن وزارة الإعلام قامت من خلال حسابها الرسمي @moinformation على تطبيق التواصل الاجتماعي «تويتر» في تاريخ 2022/8/31 بدعوة مختلف الوسائل الإعلامية إلى الالتزام بالمهنية والمصداقية في تغطية الانتخابات البرلمانية (أمة 2022)، وذلك استناداً إلى المادة السادسة من القرار الوزاري رقم 143/2016 بشأن شروط وضوابط التغطية الإعلامية والترويج للانتخابات.

وتابع: كما قامت الوزارة ممثلة بقطاع الصحافة والنشر والمطبوعات بدعوة ملاك ومديري الوسائل الإعلامية المختلفة بفندق كراون بلازا يوم 2022/8/22 وحثهم على الالتزام بالمهنية الإعلامية وتحري الدقة في نقل الأخبار من مصادرها الرسمية، كذلك الالتزام بأن تكون عمليات استطلاع الرأي الانتخابي عبر مراكز رسمية متخصصة ومرخصة من وزارة الإعلام، كما أنه لم يطلب من جهة إعلامية إيقاف أي برنامج تحليلي أثناء انتخابات 2022 سواء بشكل

شفوي أو بكتاب رسمي.

وأكد أن وزارة الإعلام ووفقاً للمادة 17 من القانون رقم 8 لسنة 2016 بتنظيم الإعلام الإلكتروني نصت على «أن المدير المسؤول عن الموقع أو الوسيلة الإعلامية الإلكترونية مسؤول عما يتضمنه المحتوى من مخالفات لأحكام هذا القانون، ويجب عليه تحري الدقة والمصداقية في كل ما ينشره من أخبار أو معلومات أو بيانات». وأشار المطيري إلى أن قطاع الصحافة والنشر والمطبوعات لا يقوم بإحالة الأشخاص الذين يدلون بتصريحات إعلامية، سواء كانوا مرشحين أو ضيوفاً في البرامج المرئية والمسموعة أو في الصحف أو في المواقع الإلكترونية، حيث خلت القوانين من ذلك، وإنما فوض وزارة الإعلام بإحالة المسؤول عن الوسيلة الإعلامية إن كان مدير موقع أو صحيفة أو قناة فضائية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	٦	١٧٦٢٢

النيابة: «الريتويت» المسيء يُعرّض للمسؤولية الجزائية

حذرت النيابة العامة من إعادة نشر المحتوى المتضمن إساءة
للآخرين في مواقع التواصل الاجتماعي، مشددة على أنه
«يُعرّض للمسؤولية الجزائية».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	١	١٥٦٩٢

إضافة إلى «الإساءة للسعودية»

«الاستئناف»: حبس مغرد 7 سنوات عن «العيب بالذات الأميرية»

| كتب أحمد لازم |

شأنها الإضرار بالعلاقات بين الكويت وغيرها من الدول العربية وأساء عمداً استعمال إحدى وسائل الاتصالات الهاتفية (هاتف نقال) بأن استخدمه في نشر العبارات ومقاطع الفيديو محل التهمتين السابقتين. وكانت محكمة الجنايات سبق وأن قضت بحبس المتهم 5 سنوات مع الشغل والنفاذ، إلا أن محكمة الاستئناف شددت الحكم ضد المتهم ليصل إلى 7 سنوات مع الشغل والنفاذ.

وذلك عبر حسابه الخاص في أحد مواقع التواصل الاجتماعية «تويتر» على الشبكة المعلوماتية، والتي من شأنها العيب بالذات الأميرية والإساءة لتلك الدولة حكومة وشعباً، وكان من شأن ذلك تعريض دولة الكويت لخطر قطع العلاقات السياسية معها. وقام بنشر العبارات ومقاطع فيديو محل الاتهام الأول، وذلك عبر حسابه الخاص في الموقع ذاته، والتي من شأنها الإساءة لتلك الدولة وكان من

قضت محكمة الاستئناف، أمس، بحبس مغرد 7 سنوات مع الشغل والنفاذ في قضية العيب بالذات الأميرية والإساءة للمملكة العربية السعودية عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وكانت النيابة العامة أسندت إلى المتهم أنه قام بعمل عدائي بغير إذن من الحكومة ضد المملكة العربية السعودية بأن قام بنشر العبارات المبينة بالأوراق،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	١٦	١٥٦٩٢

"التمييز": القبض على محام ادعى رشوة قاض

■ كتب - جابر الحمود:

أمرت محكمة التمييز أمس بالقبض على محام محكوم بالحبس 4 سنوات مع الشغل والنقذ، وإحالته إلى السجن المركزي.

ومجزت المحكمة القضية للحكم في 12 الجاري على خلفية بلاغ قدمه مواطن ضده، بعد أن تقاضى منه مبالغ مالية ادعى دفعها للقاضي، الذي يتولى الفصل في قضية خاصة بابنه، بعدما اختلق المحامي رواية دفع هذه المبالغ للقاضي.

وتتلخص تفاصيل الواقعة بأن المواطن قدم إلى النيابة بلاغا متضمنا تسجيلا صوتيا للمحامي يطلب فيه ألفي دينار لدفعهما إلى القاضي، مقابل الحصول على حكم لمصلحة ابنه، إلا أنه فوجئ بصدور حكم بالحبس، فاكشف المواطن عدم صحة أقوال المحامي، فقدم البلاغ إلى النيابة التي استدعت الأخير، وواجهته بالأقوال وتحريات المباحث والتسجيل، إلا أنه أنكر الاتهامات.

وكانت محكمة الاستئناف أذنت التسجيل الصوتي كأحد الأدلة المتعلقة بإثبات الواقعة، بعد التأكد من دقته وسلامته، لافتة إلى أن الواقعة تتضمن، إساءة إلى القضاء، وإيهام بعض الموكلين بتقاضي مبالغ مالية مقابل الحكم في الدعاوى المنظورة أمام المحاكم.


اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	٥	١٩١٧٥

"الاستئناف" تلغي الحبس 10 سنوات لمتهم وتبرئه من غسل أموال

واجراء تحويلات لها فيما بين هذه الحسابات وكان ذلك بغرض تمويه واخفاء المصدر المشروع لتلك الاموال . وحضرت المحامية سامية صيام أمام محكمة الاستئناف وترافعت شفاهة ودفعت بانتفاء أركان جريمة غسل الأموال وخلو الأوراق من الدليل اليقيني على ارتكاب المتهم للجريمة المسندة اليه، ملتزمة بالفناء الحكم المستأنف والقضاء ببراءة المتهم مما اسند اليه . وقالت المحكمة في حيثيات حكمها ان ماجاء في اقوال الضابط مجري التحريات الا تعدو كونها رأي لمجربها والتي استقاها من اقوال شهود الاثبات، ومما لاترقى ازاء ذلك لتكون في مقام الدليل المعزز بهذه القضية حتى تأخذ بها المحكمة .

■ الفت محكمة الاستئناف برئاسة المستشار فهد بو صليب الحكم الصادر بالحبس 10 سنوات لمتهم وتغريمه 21 الف دينار وابعاده عن البلاد، وتقضي مجددا ببراءته من تهمة غسل اموال تحصل عليها من جرائم التدليس عن طريق استقدام عمالة "الاتجار بالاقامات" .

وتتلخص تفاصيل القضية ان المتهم واخر ارتكبا جريمة غسل الاموال البالغ قدرها 21 الف دينار، بان تعمدا اجازة واكتساب تلك الاموال مع علمهما بانها متحصلة من جرائم اخرى، وذلك بان قاما بتجميع تلك الاموال من المجني عليهم واودعوها بحساباتهما الشخصية وحسابات شركة تجارية مملوكة للشخص الاخر لدى البنوك الكويتية،



المحامية سامية صيام

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	٥	١٩١٧٥

الزام جامعة الكويت بتعيين أستاذ رئيساً لقسم اللغة الإنكليزية بعد تخطيه



المحامي عمر القناعي

بدرجة استاذ، في حين ان المطعون على قراره يشغل وظيفة أستاذ مساعد، كما صدر هذا القرار مشوباً بعيب إساءة استعمال السلطة، مما حدا به لاقامة دعواه. وقالت المحكمة في حكمها إن هذا القرار قد مس بمصلحة شخصية مباشرة للطاعن، تمثلت في عدم تعيينه بوظيفة كان يرى أنه أولى وأجدر بها، مبيّنة أن الجامعة المطعون ضدها قد فرضت بسطاتها التقديرية قاعدة تنظيمية تتيح لكل من استوفى الشروط المعلنة أن يتقدم بطلب الترشيح لتلك الوظائف، بما يستتبع ان يقل طعن أي من المتقدمين للترشيح في عدم قبول تعيينه، وأن عدم تعيينه يؤثر في مركزه القانوني بما يضر بمصلحته المادية والأدبية.

ألزمت محكمة التمييز الدائرة الإدارية الثالثة برئاسة المستشار عادل بورسلي مدير جامعة الكويت بتعيين أحد أعضاء الهيئة التعليمية رئيساً لقسم اللغة الإنكليزية وأدائها لمدة عام بعد تخطيه في التعيين. وتتلخص تفاصيل الدعوى التي تقدم بها المحامي عمر القناعي بأن موكله المواطن يشغل وظيفة أستاذ بقسم اللغة الإنكليزية وأدائها بكلية الآداب جامعة الكويت، وبتاريخ 18 ديسمبر 2017 صدر ضده يصفته القرار رقم 3007 بتعيين زميل له رئيساً للقسم لمدة عام. ونعى على هذا القرار مخالفته للقانون، لاسيما أن الاجراءات والشروط المقررة قانوناً في نظام اختيار رؤساء الاقسام العلمية، ومنها أن يكون المعين

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	٥	١٩١٧٥

تأجيل قضية شراء الأصوات إلى 30 إبريل

ووافقت المحكمة على طلبات الدفاع برفع منع السفر عن المتهمين الخمسة وهم رجل و4 نساء، إذ أن النائب السابق سعدون حماد لم يكن ممنوعاً من السفر، كما حضر المتهمون أمام المحكمة وأنكروا الاتهامات المسندة اليهم.

نظرت محكمة الجنايات امس قضية شراء الأصوات في الدائرة الثالثة بانتخابات مجلس الأمة 2022، والمتهم فيها النائب السابق سعدون حماد و5 مواطنين آخرين، وأجلت المحكمة القضية إلى جلسة 30 أبريل المقبل للإطلاع.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	١	٤٠٤١

«الدستورية» تباشر عرض محاضر الدوائر الأولى والثانية والثالثة

عبدالكريم أحمد

باشرت المحكمة الدستورية صباح امس عرض محاضر انتخابات الدوائر الأولى والثانية والثالثة على الطاعين وأصحاب الشأن.

وسمحت المحكمة لكل طاعن بالاطلاع على المحاضر التي تم استخراجها أخيرا من صناديقها في الأمانة العامة لمجلس الأمة، كما سمحت لثلاثة فقط من مناديه بالحضور معه داخل المحكمة، ومنعت إدخال الهواتف المتنقلة.

وحسب القرار السابق للمحكمة، فإن عرض هذه المحاضر سيكون من اليوم حتى التاسع من فبراير الجاري، وللدائرتين الرابعة والخامسة من الثاني عشر إلى السادس عشر منه، وذلك من الساعة الثامنة صباحا حتى الواحدة ظهرا.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	١	١٦٦٩٦

قبلان: البلد لا يتحمل إملاءات... وجلسة حكومية للملفين التربوي والصحي

لبنان: الراعي ينتقد نواب "الطاعة العمياء" ويحذر من هدم القضاء

■ بيروت - من عمر البردان:

في خضم المأساة التي ترضي بثقلها على كاهل الشعب اللبناني، رأى البطريرك بشارة الراعي، أنّ "الحالة التي وصل إليها اللبنانيين هي نتيجة أداء السياسيين المعنيين في خيانة الشعب، الذي اتّمتهم على مؤسسات الدولة، ليحكموا له بالحقّ والعدل ويأمّنوا الخير العام".

وفي عظة، أمس، في كنيسة الصّرح البطريركي في بكركي شدّد الراعي، على أنّ "نواب الأمة بالطاعة العمياء لمرجعيّاتهم، يحجمون عن انتخاب رئيس للجمهورية، ويفضلون الانهيار المتفاقم في المؤسسات الدستورية والعامّة، وقهر الشعب، وإرغام خيرة قوى لبنان الحية على الهجرة"، سائلاً: "أليست هذه خيانة عظيمة، بل جرماً عظيماً بحق الشعب اللبناني والدولة"؟

وتابع، "كيف بإمكانهم أن يغمضوا أعينهم عن روية شعبنا الفقير والمقهور، وأن يصفوا أذانهم عن صراخ المرضى المحرومين من الدواء وإمكانية الاستشفاء"؟

كما شدّد على أنّ "القضاء هو العمود الفقري للدولة، الذي يهدم أمام أعيننا من أهل السياسة بتدخلهم وضغوطهم، ومن أهل القضاء أنفسهم المتصاعين لهم".

وفي رد على كلام الراعي، رفض عضو كتل "الجمهورية القويّة"

النائب غياث يزبك تعميم الأمر على جميع النواب، قائلاً إنّ التعميم يعد تجهيل للفعل الحقيقي وتشجيع للمخالف على ارتكاب المزيد. بدوره تسأل المطران الياس عودة، عن الهدف من تقاعس المجلس النيابي، الموثمن على تطبيق الدستور وانتخاب رئيس؟ قائلاً: هل يخدم الفراغ أمد، وما هي مصلحة المعطلين؟. داعياً إلى ضرورة إنهاء الصراع بين من يريد تطبيق الدستور بخدافيره ومن يفسر الدستور بحسب مصلحته الشخصية. وشدد على أنّ الواقع المرير الذي يعيشه لبنان سببه الكبرياء والأنانية، أما المحرك فهي الارتباطات المشبوهة، والمصالح والمكاسب والانقسامات الطائفية".

في المقابل، قال المفتي الجعفري الشيخ أحمد قبلان، إنّ "لبنان لا يتحمل إملاءات خارجية لا رئاسية ولا غيرها، مشيراً إلى أنّ معادلة صيف العام 1982 التي أنتجت رئيساً ورئيسين قد تغيّرت، ولا تسمح اليوم بإيلاء وفرض رئيس للجمهورية من دول إقليمية أو دولية"، معتبراً أنّ "الحل الوحيد المتاح هو الإسراع ببدء الحوار للوصول إلى توافق لبناني- لبناني".

وفي ظل تصاعد الاحتقان السياسي القضائي، وعلى وقع اتساع نطاق الانهيارات الحياتية والاجتماعية، يعقد مجلس الوزراء جلسة له، اليوم، للبحث في عدد من البنود الملحة، وأبرزها الملف التربوي في ظل التردّي الكبير لهذا القطاع والمآجات الضرورية المتعلقة بمطالب المعلمين وتمكين الجامعة اللبنانية من الاستمرار واداء

دورها. كذلك سيبحث المجلس الوضع المتردي للقطاع الصحي، لا سيما سبل استمرار دعم أدوية السرطان والأمراض المستعصية، ومعالجة مشاكل المستشفيات والمستشفاء.

وفي وقت اتجهت الأنظار إلى اجتماع باريس الخُماسي بشأن لبنان، فإنّ أوساطاً دبلوماسية خليجية، أكدت لـ "السياسة"، أنّ هذا الاجتماع لن يخرج بنتائج حاسمة بشأن الاستحقاق الرئاسي، مشددة على الأمر بيد اللبنانيين وحدهم، وهم مسؤولون عن انتخاب رئيس جديد للجمهورية.

وبانتظار التطورات المتوقعة من الملف القضائي المتصل بقضية "المرفا"، فإنّ المحظور الأكبر الذي يمثل بقوة منذراً بتداعيات خطيرة تخرج عن المألوف هو أنّ يقدم المدعي العام التمييزي القاضي غسان عويدات على مغامرة إصدار مذكرة توقيف في حق المحقق العدلي القاضي طارق البيطار الذي يتجه لإصدار مذكرات توقيف بحق كل من يرفض التمثول أمامه في القضية، وهو ما تحذر منه جهات قضائية وقانونية وسياسية باعتبارها ستكون ذروة الانقلاب على التحقيق والمحقق ولا أمد يدري إلى أين ستودي بحالة الاحتقان السائدة.

بدورها اعتبرت جمعية أهالي الضحايا، في بيان لها، أنّ قضية المرفا فضحت من جديد التدخلات السياسية والخارجية في القضاء، والذي بات يهدّد كيان العدالة ويطنع في كرامة كل قاضٍ نزيه، ودعت، من لا يريد التصرف كقاضٍ إلى الاستقالة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	١٠	١٩١٧٥

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٣/٣/١ - قاعة - ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢١/٩ بيوع/٢.

المرفوعة من: عبدالمحسن أحمد صالح الصالح
ضد: ١- طيبة أحمد صالح الصالح ٢- سبيكة أحمد صالح الصالح ٣- فوزية أحمد صالح الصالح ٤- أميرة أحمد صالح الصالح ٥- هود أحمد صالح الصالح ٦- منى أحمد صالح الصالح ٧- ندى أحمد صالح الصالح ٨- يعقوب أحمد صالح الصالح ٩- خالد أحمد صالح الصالح ١٠- لؤي أحمد صالح الصالح ١١- يوشع أحمد صالح الصالح ١٢- مها أحمد صالح الصالح
أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٣٠٤ الكائن بمنطقة بنيد القصار قسيمة رقم ٢٢١ قطعة رقم ١ من المخطط رقم م/٣٨٧١٠ ومساحته ٢٨١١٢,٤ وذلك بالمزاد العلني بشمن أساسي مقداره ٢٥٠٠٠٠٠٠ د.ك خمسة وعشرين مليون دينار كويتي.
ملاحظات: أرض فضاء

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والاعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد في هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات الإجراءات التنفيذية ومقدارها ٢٠٠ دينار وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون ولأجراء البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزعته ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	٥	١٩١٧٥

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعان إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٣/١١/٢٤ - الساعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم

الحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢١/٩ ببيع/٢

المرفوعة من: عبدالحسن أحمد صالح الصالح.

- شاهد:
- ١- طيبة أحمد صالح الصالح.
 - ٢- سبيكة أحمد صالح الصالح.
 - ٣- فوزية أحمد صالح الصالح.
 - ٤- أميرة أحمد صالح الصالح.
 - ٥- هود أحمد صالح الصالح.
 - ٦- منى أحمد صالح الصالح.
 - ٧- ندى أحمد صالح الصالح.
 - ٨- يعقوب أحمد صالح الصالح.
 - ٩- خالد أحمد صالح الصالح.
 - ١٠- لؤي أحمد صالح الصالح.
 - ١١- يوشع أحمد صالح الصالح.
 - ١٢- مها أحمد صالح الصالح.

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوضيعة رقم ٢٠١٥/٣٠٤٥ الكائن بمنطقة بنيد القار قسيمة رقم ٢٣١ قطعة رقم ١ من المخطط رقم م/٣٨٧١٠ ومساحته ٢٨١١٢,٤ وذلك بالمزاد العلني بئمن أساسي مقداره ٣٥٠٠٠٠٠٠ د.ك خمسة وعشرين مليون دينار كويتي.
- ملاحظات: أرض فضاء.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالئمن الاساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالجلسة تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

ويلزم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآعب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهاالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالبريد الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات له: إذا كان من لزعت مكتبته ساكناً في العقار بقي فيه كمنسأجر بنود القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لساليهه بأجرة التل...

ملحوظة هامة: يحتظر على جميع الشركات والؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الإثنين	٢٠٢٣-٢-٦	٤	١٧٦٢٢



الوفيات

الوفيات

- أركان غازي حميان العراده، 51 عاماً، (شيع)، الرجال: المقبرة فقط، تلفون: 66886939، النساء: لا يوجد عزاء، تلفون: 99607796
- محمد إبراهيم إسماعيل العوضي، 80 عاماً، (شيع)، الرجال: المقبرة فقط، تلفون: 99808373، النساء: العدان، قطعة 2، شارع 39، منزل 4، تلفون: 99822253
- مراتب جاسم محمد، أرملة/ عبدالرزاق أمان عاشور أمان، 87 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99021159، النساء: كيفان، ق3، ش34، م16، تلفون: 99645597

«إننا لله وإنا إليه راجعون»